

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ١٣٣ لسنة ٢٠٢٣

صادر بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٨

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إنشاء جهاز تنمية التجارة الداخلية؛

وعلى قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٤٤ لسنة ٢٠١٠ بشأن إضافة غرض إنشاء المناطق التجارية ضمن أغراض المنفعة العامة؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٨٥٤ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة جهاز تنمية التجارة الداخلية؛

وعلى عقد الشراء المبرم بين جهاز تنمية التجارة الداخلية وشركة الصالحة للاستثمار والتنمية المؤرخ ٢٠١٠/٢/٢٤؛

وعلى عقد حق الانتفاع المبرم بين جهاز تنمية التجارة الداخلية وشركة مراكز القاهرة الجديدة للاستثمار العقاري المؤرخ ٢٠١٩/٧/١١ على مساحة ٤٧,٣ فدان لإقامة منطقة تجارية لوجستية؛

وعلى محضر تسليم الأرض لشركة مراكز القاهرة الجديدة للاستثمار العقاري المؤرخ ٢٠٢١/٣/١؛

وعلى المخطط العام المقدم من شركة مراكز القاهرة الجديدة للاستثمار العقاري المعتمد من قبل الجهاز بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٨؛

وعلى عقد حق الانتفاع المبرم بين جهاز تنمية التجارة الداخلية وشركة مراكز القاهرة الجديدة للاستثمار العقاري المؤرخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ على مساحة ٤,٤ فدان لإقامة منطقة تجارية لوجستية؛

وعلى محضر تسليم الأرض لشركة مراكز القاهرة الجديدة للاستثمار العقاري
المؤرخ ٢٠٢٢/٩/٨

وعلى المخطط العام المقدم من شركة مراكز القاهرة الجديدة للاستثمار العقاري
والمعتمد من قبل الجهاز بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٦

وعلى المذكورة المعروضة من جهاز تنمية التجارة الداخلية بشأن
تعديل مشروع تقسيم أرض المنطقة التجارية اللوجستية بمحافظة الدقهلية ،

فقرر :

المادة الأولى - يتم تعديل مشروع تقسيم أرض المنطقة التجارية اللوجستية
الكافنة بقرية سرقس - مركز طلخا - محافظة الدقهلية على مساحة ٥١,٧ فدان
٢١٧٣٤٥,٥٢ متر مربع وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة
بهذا القرار .

المادة الثانية - يظل تقويض الوحدة المحلية لمركز ومدينة طلخا بإصدار
ال تراميدين نيابة عن جهاز تنمية التجارة الداخلية سارياً .

المادة الثالثة - ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي
لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تفيذه كل فيما يخصه .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د/ على المصيلحي



